

## **Rational Issues and their Implications for Grammarians and Religious Text**

**Ahmad Mohsen Al-Asadi**

PhD in Arabic language, Iraq. E-mail: aldaleelaldaleel93@gmail.com

### **Abstract**

This study dealt with an important topic, which is rational issues and their implications for grammarians and the religious text, as it focused on some rational issues that had the upper hand in changing the course of this grammar and changing its direction according to some contemporary researchers claim, and accusing them of the Arabic grammar that it originated in an atmosphere in which some rational and philosophical curricula, and they governed until they became an integral part of the thinking of Arabic scholars, so the grammar related to it as an influenced subordinate rather than an independent and effective. At the same time I discussed the extent of this influence on the understanding of the religious text that was evident in the issue of analogy and its divisions and its causes, and the impact of the two philosophical and legal analysts on it. It has been proven through research that Arabic grammar was not completely affected by these issues as some claimed, but there were some slight repercussions on its methods and methods. By virtue of the general commonalities between the sciences in general. As for its impact on the religious text, the opposite has been proven, as the grammatical analogy in its rational form has been influenced by the measurement of jurists and fundamentalists in a clear and indisputable manner, which reaches the limits of blind imitation, and by following the principles of jurisprudence ,the impact is impact.

**Key words:** proposition, grammarians, influence, cause, analogy.

## القضايا العقلية وانعكاساتها على النحاة والنص الديني

أحمد محسن الأسدي

دكتوراه في اللغة العربية، العراق. البريد الإلكتروني: aldaleelaldaleel93@gmail.com

### الخلاصة

تناولت هذه الدراسة موضوعاً مهماً هو القضايا العقلية وانعكاساتها على النحاة والنص الديني، إذ ركزت على بعض القضايا العقلية التي كانت لها اليد الطولى في تغيير مسار هذا النحو، وتبديل وجهته حسب زعم بعض الباحثين المعاصرين، واتهامهم النحو العربي بأنه نشأ في ظل أجواء سادت فيها بعض المناهج العقلية والفلسفية، وتحكمت حتى صارت جزءاً لا يتجزأ من تفكير علماء العربية، فاتصل بها النحو تابعاً متأثراً لا مستقلاً فاعلاً، وفي الوقت نفسه ناقشت مدى هذا التأثير على فهم النص الديني الذي تجلّى في مسألة القياس وأقسامه وعلله، وأثر القياسين الفلسفي والشرعي عليه وعلى النحو. لقد ثبت من خلال البحث أنّ النحو العربي لم يتأثر تأثراً كاملاً بتلك القضايا كما زعم البعض، وإنّما كانت هناك بعض الانعكاسات الطفيفة على مناهجه وأساليبه؛ بحكم المشتركات العامة بين العلوم بشكل عام، وأما تأثيرها على النص الديني فقد ثبت العكس، فإنّ القياس النحويّ بصورة العقلية قد تأثر بقياس الفقهاء والأصوليين بشكلٍ بيّن لا جدال فيه، والذي يصل إلى حدود التقليد الأعمى، واتباع أصول الفقه الأثر بالأثر.

الكلمات المفتاحية: القضية، النحو، التأثير، العلة، القياس.

## المقدمة

إنَّ المتتبع للدراسات النحوية المعاصرة يلحظ تنوعاً ملموساً في مسائلها واختلافاً في قوانينها والنظريات المنبثقة عنها؛ وذلك بسبب تنوع المصادر وتعدد الاتجاهات التي غدّت هذه الدراسات، وعملت على توجيه مسار البحث فيها. وقد أدّى هذا التنوع والاختلاف إلى ظهور جملةٍ من الإشكاليات التي وردت على أفكار الدارسين والباحثين وخالطت رؤيتهم النحوية من جهة المبادئ والفرضيات والنتائج<sup>(1)</sup>.

إنَّ هؤلاء الباحثين قد قُسموا بحسب اتجاهاتهم إلى قسمين رئيسين هما:

أ- الباحثون المجدّدون: وهم الذين انشغلوا بمباشرة النحو العربيّ نظريّةً ومنهجاً، مستندين في رؤيتهم البنائية إلى مُعطيات التراث لتغيير وجه الدراسة فيه. وهي نسبةٌ يعين عليها التصوّر السائد لفكرة التجديد في الثقافة العربية الإسلامية قديماً وحديثاً.

ب- الباحثون اللسانيون: وهم الذين درسوا النحو العربيّ في الجامعات الأوربيّة، أو ممّن تلقّوا مبادئه بالتلمذة لأساتذة من الغربيين المستقدمين للجامعات العربيّة، وتأثّروا بهم، فاستعاروا منهم معطيات علم اللغة الحديث (اللسانيات) بنظريّاته ومناهجه، وسعوا إلى تطبيقه على الدراسات النحوية العربيّة، كلّاً بحسب اتجاهه المتبني، ومقدار الاستفادة منه.

وقد انطلق هؤلاء الباحثون في دراستهم من حركة التيسير والإصلاح للنحو العربيّ؛ إثر الهموم التدريسية التي شاعت في أوساط الدارسين المُحدّثين، فراموا تنقيته من الاضطراب في منظومته الفكرية، والخلل الملازم لحالة العسر التي أثقلت كواهلهم دراسةً وتدريباً؛ بسبب وقوع مناهج النحاة - بزعمهم - في أحضان العلوم العقلية والمناهج الكلامية ذات النزعة الجدلية السائدة آنذاك، واعتمادهم شؤون الفلسفة في تفسير الظواهر النحوية وغيرها، معبّرين عن رغبتهم في تحويل مسار الدراسة النحوية التي وصفوها بـ "التقليدية العقلية" إلى دراسة وجدانية ذات أصولٍ سهلةٍ ميسرةٍ ترفع عن المتعلّمين إصر هذا النحو، وتحرّروهم من سيطرة المناهج الفلسفية وتوابعها من تعليقاتٍ أو تأويلاتٍ أو تقديراتٍ، وجميع ما يدخل في الاعتبار المنطقية والتأملية، وأصبح الحلّ الأمثل في بناء نحوٍ جديدٍ عندهم هو تخليص هذا النحو ممّا علق به من شوائب تلك القضايا الدخيلة عليه، ومن ثمّ الاهتداء إلى وصف الظاهرة اللغوية بمنهج يناسبها؛ وذلك بأن تستبدل تلك القواعد

(1) هذه المقالة مستلّةٌ من أطروحتي للدكتوراه الموسومة بـ (إشكاليات المنهج النحوي القديم عند المجدّدين)، والمُشرف على كتابتها وعلى هذا المقال الأستاذ الدكتور حسين شيرأفكن.

والمعايير بالحقائق والوقائع الصحيحة.

على أن أوضح صفة لهذا الاتجاه عند هؤلاء الدارسين هو نزوعهم نحو الروح النقدية، في محاولة منهم لإسعاد الدراسة النحوية بمباحث نظرية تعمل لتغيير الوجهة التقليدية السائدة في تحليلها لمعرفة أوجهها. وقد قُدمت هذه النزعة بصيغتين:

1- نزعة ناقضة للأسس التراثية غير الواقعية التي استند إليها التفكير النحوي القديم، ودأب العامة على اقتفاء آثارها والسير على خطاها.

2- نزعة بنائية تضع في طريقها نماذج مقترحة تناسب التصور الحديث بحسب انتماءات الباحثين المرذدة بين الأصالة والمعاصرة.

### القضايا العقلية عند الباحثين المعاصرين

زعم قسم من الباحثين أن الدراسات اللغوية عند قدامى النحاة قد وقعت تحت تأثير أغلب العوامل العقلية والمناهج الكلامية التي تسللت إلى تحليلاتهم النحوية، فأثرت في أحكامهم واستنتاجاتهم، وباتت نزعة قائمة في تفكير النحاة الأوائل طالما قادت المشتغلين بها إلى تحكيم العقل والاحتجاج به في شرح المعضلات وبيان أسبابها. فوجهوا إلى النحو العربي وقواعده ملاحظات نقدية عُدت قضاياها مواطن خللٍ رافقت أنظار النحاة ومناهجهم، ونقاط ضعفٍ ونقصٍ لازمت تفكيرهم وطرائقهم. وبعد أن شرع هؤلاء الباحثون في تتبع الظروف التاريخية التي وجهت التفكير النحوي توجيهًا خارجيًا بآثرٍ من تلك المعارف العقلية والفلسفية، اتجهت أقلامهم إلى تحليل الآثار السلبية في اعتماد مثل تلك المعارف ومناهجها أصولاً وقواعد في التأمل النحوي والتفكير اللغوي، فتوحدت آراؤهم حول قضايا رئيسة عُدت في نظرهم أصل المشكلات في النحو العربي، ووقفوا منها موقفًا شبه موحدٍ ناسب المنهج الذي كانوا يؤمنون به ويعتقدون صوابه. وهذه القضايا هي:

### أولاً: نظرية العامل النحوي

تعدّ نظرية العامل النحوي من أهمّ النظريات التي بنى عليها النحاة الأوائل قواعد النحو العربي ومسائله؛ حيث أولوها اهتمامًا كبيرًا وأثبتوها أسسًا نظريًا أصيلًا في تحليلاتهم وتفسيراتهم للظاهرة النحوية. وقد شرعت أنظار الدارسين إلى معالجة هذا الأصل وبيان دوره في صياغة الهيكل النحوي

بعد مقارنته بالعامل الفلسفي، فدفعت مواطن الالتقاء بين العلمين: النحوي والفلسفي إلى تأكيد رأي هؤلاء الدارسين في أنّ هذه النظرية قامت في عقول النحاة تأثراً بالفلسفة التي راجت في الأوساط العلمية آنذاك، ومنهم النحاة، حتى صارت جزءاً لا يتجزأ من تفكيرهم وطرائقهم في النظر والتحليل.

#### ثانياً: ظاهرة الإعراب

مما عدّ مظهرًا بارزًا من ارتباط العامل النحوي بالعامل الفلسفي، ذهابُ النحاة إلى أنّ الإعراب حدثٌ عارضٌ لا بدّ له من محدثٍ، كما أنّ الأثر لا بدّ له من مؤثّرٍ، وهو عبارةٌ عن علّةٍ موجبةٍ تطرأ على الكلمات، وأنّ المعمول لا يجتمع عليه عاملان؛ لاستحالة عقلاً، وأنّ العامل ما دام مؤثراً فهو موجودٌ فاعلٌ من حقّه التقديم كما كان المعمول من حقّه التأخير. [انظر: إبراهيم مصطفى، إحياء النحو، ص 31-34]

وعليه فإنّ العلاقة بين العامل والإعراب تقوم على مبدأ السبب والمسبب، وعندئذٍ لا يمكن أن ينفك الحديث عن العامل دون أن يكون الإعراب إلى جنبه؛ بوصفه مظهرًا له، ونتيجةً أساسيةً لتطبيقه.

#### ثالثاً: ظاهرة التأويل والتقدير

إنّ من مظاهر الاتجاه العقلي في تفسير الظاهرة النحوية عند النحاة هو الإفراط في مسائل التأويل والتقدير، وهو في جملته أثرٌ من آثار تطبيق نظرية العامل وتحكيم المنطق الأرسطي في دراسة النحو العربي. وهذا المنهج قد بدأ على عهد الخليل بن أحمد الفراهيدي (المتوفى سنة 170 هـ)، الذي فتح به باباً في النحو العربي صعب على الآخرين إغلاقه، فاستقرّ عليه المنهج النحوي، وخلف وراءه تركةً ثقيلةً في مؤلفات المتقدّمين من النحاة، وصار عاملاً رئيساً في ظهور المطولات والشروح والحواشي التي كانت سبباً في عسر الكتاب النحوي وتشظي أبوابه.

#### رابعاً: ظاهرة العلة والتعليل

رأى الباحثون أنّ ظاهرة التعليل في النحو كانت امتداداً لفكرة التفسير المستقاة من العلة الغائية الفلسفية، إحدى علل أرسطو الأربع وآخرها، مضافةً إلى العلل الثلاث الباقية: المادّية والفاعلية والصورية. والعلتان الصورية والغائية هما اللتان استخدمهما النحاة في عملهم النحوي،

وإنّ العلم الحديث - بحسب رأيهم - لا يقبل إلا بواحدةٍ من هذه، وهي العلة الصورية؛ بوصفها علةً بسيطةً تعنى بالإجابة عن (كيف)، وتستند في ذلك إلى الحس والاستقراء، وعليه رفضوا العلة الغائية التي تجيب عن (لماذا)؛ لأنها - بزعمهم - مناسبةٌ للإرادة الإنسانية، مصدر الحدس والتخمين. [انظر: تمام حسان، اللغة بين المعيارية والوصفية، ص 51]

والعلة في مفهوم قدامى النحاة بمثابة السبب الموجب للحكم؛ وذلك بحلوله قرينةً أو علامةً على ذلك الحكم، وهي عندهم ركنٌ من أركان القياس الأربعة التي تجمع بين المقيس (الفرع)، والمقيس عليه (الأصل)، والعلة، والحكم. أما التعليل فهو البحث عن العلة، أو بيان سبب ابتداء العرب للظاهرة اللغوية.

#### خامساً: ظاهرة القياس

وهو من الأعمدة الرئيسة في نظرية النحاة العرب، وفي تحقّق منهجهم النحوي. ويعبّر موقف النحاة من القياس عن مذهبهم المعياري المعتمد في دراستهم، حيث ارتكزت مبادئه وتفريعاته على تلك المعيارية التي وجّهتها الغاية التعليمية التي قام من أجلها النحو العربي، حتّى قيل: «إنّ هذا النحو عملٌ من أجل هذه اللغة، لكنّ الجدل المنطقي والقياس العقلي قد جعلنا الانتفاع بهذا النحو قليلاً، فهو مقصودٌ على بعض المعاهد الدينية هنا وهناك» [العبيدي، النحو العربي ومناهج التأليف والتحليل، ص 442]. وبوحي منهما قامت قواعد النحو وأصوله، وتوزّعت أبوابه ومسائله.

وكيف كان فإنّ هذه القضايا بأساليبها الجدلية هي التي دفعت الباحثين إلى الوقوف عندها، معتقدين بأنّ آثارها قد ألفت بظلالها على الموروث اللغوي والديني، فوصل إلينا مثقلاً بأعباء الاتجاه العقلي والمنهج الفلسفي والطابع الكلاسيكي الجدلي.

#### المطلب الأوّل: موقف المعاصرين من القضايا العقلية

بما أنّ البحث في جهود الباحثين المعاصرين قائمٌ على الإيجاز والاقتضاب، فإننا سنقتصر الحديث في هذا المطلب على باحثين اثنين منهم، كان لهما الدور الرئيس في حركة التيسير النحوي؛ وهم كلّ من د. إبراهيم مصطفى ود. أحمد عبد الستار الجوّاري؛ إذ إنّ البحث في جهود هذين الباحثين يغني عن استعراض سائر الجهود الأخرى لغيرهما، وأمّا في المطلب الثاني فسنعقد عند ظاهرة القياس وانعكاساتها على النصّ الشرعي الديني؛ إذ ليست هذه الدراسة استعراضاً تاماً للاتجاهات العقلية وأعمال الباحثين أجمع بقدر ما هي تسليط الضوء على الثوابت العامة للتفكير النحوي والديني.

ذهب هذان الباحثان وغيرهما من الدارسين إلى أنّ مواطن الضعف التي رافقت عملية التفكير النحوي القديم جاءت بسبب استسراء العلوم العقلية والفلسفية والمنطقية وتحكمها آنذاك. وهذه القضايا - بحسب رأيهم - ما هي إلا طرائق دخيلة على مجمل التراث النحوي لا تناسب وظيفة الدراسة اللغوية القائمة على بيان أساليب الخطاب وكشف المعاني والمقاصد في كلام العرب. وقد أيقنت هذه الطبقة بأن أصل المشكلة في النزوع العقلي عند قدامى النحاة تتمثل في هذه القضايا، فهي عندهم بمثابة العمود الفقري الذي يدور حوله الكثير من الأبحاث والمسائل الأساسية، خصوصاً فكرة العامل ونظريته التي عدّوها السبب الرئيس لاضطراب النحو العربي وملازمته لعلّة العسر والصعوبة التي رافقته على مدى عصوره، إلى الحدّ الذي دفع المتعلمين إلى الضيق به والتبرّم من مسأله وقواعده، وعلى هذا الأساس فقد عبّروا عن رغبتهم في تحويل مسار الدراسة النحوية التي وصفوها بـ "التقليدية العقلية الميتة" إلى دراسة وجدانية حيّة يدعون إلى إنضاجها لتكون محطةً محوريةً للتواصل مع قادة التفكير اللغوي العالمي.

وقد أعلن د. إبراهيم مصطفى هدفه من "إحياء النحو" عندما قال: «أطمع أن أغيّر منهج البحث النحويّ للغة العربيّة» [إبراهيم مصطفى، إحياء النحو، ص أ]، وهذا الطمع قد ارتكز عنده على غاية تعليمية يثبتها ما جاء في صريح قوله: «أن أرفع عن المتعلمين إصر هذا النحو، وأبدلهم منه أصولاً سهلةً ميسرةً تقرّبهم من العربيّة، وتهديهم إلى حظّ من الفقه بأساليبها» [المصدر السابق]، منتقدًا فعلّ النحاة وشغفهم بظاهرة الإعراب وعلله حتى جعلتهم يضبطون النصّ القرآني على أساسها، الأمر الذي صيّر الإعراب - بحسب اعتقاده - حكمًا لفظيًا خالصًا يرجع في أثره إلى نظرية العامل ودورها في تركيب الجملة، فاستغنوا بها عن سائر العلاقات القائمة في النظام اللغوي وأساليب التعبير الدالة على المعاني في تصوير المفهوم وبيان صورته التي تكشف عن المراد الحقيقي الذي يقصده المتكلم، وهذا ما أكّده بقوله: إنّ النحاة «رأوا أنّ الإعراب بالحركات وغيرها عوارض للكلام تتبدّل بتبدّل التركيب على نظامٍ فيه شيءٌ من الاطراد، فقالوا: عرضٌ حادثٌ لا بدّ له من محدثٍ، وأثرٌ لا بدّ له من مؤثّرٍ، ولم يقبلوا أن يكون المتكلم محدثًا لهذا الأثر؛ لأنّه ليس حرًا فيما يحدثه متى شاء، وطلبوا لهذا الأثر عاملاً مقتضياً وعلّةً موجبةً، وبحثوا عنها في الكلام وحددوا هذه العوامل ورسموا قوانينها» [المصدر السابق، ص 31].

وربما نسي هذا الباحث أنّ قدامى النحاة كانوا يعتقدون أنّ الإعراب قد نشأ يوم نشأت اللغة العربيّة؛ لأنّ معظمهم كانوا يعتقدون أنّ اللغة توقيفية، أي من صنع الله تعالى، فمذ تكلم بها أصحابها الأول كانت معرفةً على الصورة التي وقفوا عليها أيام العمل بها ودراستها ووضع قواعدها

ومسائلها التي تمخّضت عنها. على أنّ القول بأصل التوقيف هو مذهب أغلب النحاة؛ سواءً من قال به أو من جمع بينه وبين الاصطلاح. وأشهر من قال به الأخفش الأوسط (المتوفى سنة 215 هـ) [انظر: الأسعد، ترجمة الأخفش، ص 277]، وأبو عليّ الفارسيّ (المتوفى سنة 377 هـ) [انظر: الفارسيّ، التكملة، ص 47]، وابن جنيّ (المتوفى سنة 392 هـ) [انظر: ابن جنيّ، الخصائص، ج 1، ص 40]، وابن فارس (المتوفى 395 هـ) [انظر: ابن فارس، الصحاح في فقه اللغة، ص 36]، حتّى صار القول بالتوقيف نظريّة إسلاميّة متميّزة في تاريخنا؛ لكونها ارتبطت عقديّاً بأصل وجود الإنسان وتكوينه ودوره. وقد استدلّ القائلون بالتوقيف بما ورد من النصّ القرآنيّ، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [سورة البقرة: 31]، وقوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ \* عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [سورة الرحمن: 3 و 4].

فيما ذهب د. أحمد عبد الستار الجواربيّ إلى أنّ السبب الأساسيّ الذي دفع الدارسين إلى العزوف عن النحو العربيّ هو أنّهم لم يألفوا طريقة النحاة التي عادةً ما تلجأ إلى الاستدلال المنطقيّ في الاستقراء والاستنباط والاستنتاج، ونأيهم عن القواعد الأساسيّة القائمة عليها اللغة العربيّة منذ الصدر الأوّل للإسلام، حيث أشار إلى أهمّ ما شاب منهجهم من وهنٍ واضطرابٍ بعد أن عدّها نقضاً عليه وخللاً سافراً في منظومته الفكرية. وخلصتها تكمن في هذين الأمرين [انظر: الجواربي، نحو التيسير، ص 5 و 6، 9 - 11، و 15]:

الأمر الأوّل: غلبة المنطق على أعمال النحاة في بناء القواعد، وفي التقسيم والتبويب، وانشغالهم بالتأويل والتخريج المتصنّع عندما تعوزهم المادّة اللغويّة.

الأمر الثاني: انصرافهم إلى مباحث الإعراب وإغفالهم ما سواه من قضايا التركيب. وهو في خصمّ هذه الآراء لم يغفل عن أن يرجع الفضل لمن مهّد السبيل إلى هذا الشكل من الدراسة، مؤكّداً أنّ عمله كان مستهدياً بمنّ فتح أبواب هذه الدراسة الحديثة وهو د. إبراهيم مصطفى. [انظر: المصدر السابق، ص 8 و 14]

والجدير بالذكر أنّ د. الجواربيّ هذا كان يعتقد أنّ القرآن الكريم قد ضمّ خلاصة اللغة العربيّة؛ بوصفه أعلى نصوص الفصاحة والبلاغة، وله الأثر الكبير في الدراسات النحويّة منذ نشأتها الأولى، فقد عنيت به الكثير من المحاولات وقامت عليه، حيث يقول: «فتركيبه وأساليبه هي الأصل الذي يستأهل أن تقوم عليه دراسة التراكيب والأساليب العربيّة» [الجواربيّ، نحو القرآن، ص 6].

لقد جعل د. الجواربيّ من هذا النقد مدخلاً لإذاعة منهجه وأفكاره لغرض الإصلاح والتيسير في المناهج التي سار عليها النحاة. وقد حاول أن يوسّع إطاره النقدي ليأخذ بعداً معرفياً محضاً فضلاً



عن أبعاده المتعلقة بالدراسات اللغوية العامة، مُشيرًا إلى:

أ- أنّ اللغة العربية بحثٌ استقرائيٌّ واستنباطيٌّ يقوم على الملاحظة والاختبار في استخلاص النتائج، مشيرًا إلى أنّ منهج البحث اللغويّ يقرب من مناهج العلوم الطبيعية في اعتمادها الطرائق المنهجية في الكشف.

ب- أنّه لا سبيل إلى فرض الفروض وتصوّر النظريات ثمّ تطبيقها على المادة اللغوية؛ فهي من متطلّبات الفلسفة والمنطق وعلم الكلام الجدليّ، وهذه المتطلّبات ممّا لا يجوز الاحتكام إليها حين تكون المادة محسوسة ظاهرة أو خفية.

ج- أنّ النتائج اللغوية هي الصحيحة الثابتة بالرواية القريبة من واقع اللغة، لا الشاذّ منها، وأنّ القرآن الكريم يمثل الصدارة لهذه النتائج، ثمّ تأتي بعد ذلك النصوص الشعرية والنثرية التي تخضع للشروط المتقدمة [انظر: المصدر السابق، ص 64 و65]. لذا أصبح الحلّ الأمثل - في رأيه - أن يُدرس النحو العربيّ في منهجه وأساليبه دراسةً وافيةً معمّقةً تتناسب مع منظومته المعرفية الموروثة، ثمّ يُعرض على أصول البحث العلميّ المعروفة عند الباحثين المختصّين في هذا المجال؛ ليؤخذ من هذه العملية ما يوافق طبيعة اللغة ومنهجها ويُردّ ما لا يوافق ذلك، ذاهبًا إلى أنّ هذه الخطوة هي أنجع الوسائل وأدناها إلى مبدأ العلميّة. [انظر: الجوّاري، نحو التيسير، ص 65]

### نقد آراء هذين الباحثين

لقد خلط هذان الباحثان بين متطلّبات الدراسة النظرية ومتطلّباتها التطبيقية عندما ربطا بين عسر النحو العربيّ وتبرّم الناشئة والمتعلّمين منه، وضرورة البحث عن منهجٍ آخر يقربان فيه البعيد ويدفعان عنه العسرة والمشقة. ورأيهما هذا يستدعي أن نقف عند بعض الأمور المهمة:

الأول: أنّ هذه التسوية عدّت أحد العيوب المزمّنة في الدراسات التقليدية عامّة، التي تفارق المنهج العلميّ الذي تنفصل به الفرضية أو النظرية، وتستقلّ عن تطبيقاتها في حال بنائها؛ لأنّ الفرضيات ليست بالضرورة متعلّقةً تعلقًا تامًّا بتطبيقاتها، فقد تغيب عنها وتطلّ الفرضية قابلةً للتحقق النظريّ؛ لأنّها مكتفيةٌ بذاتها، ومستقلّةٌ عن ممارستها التطبيقية.

الثاني: أنّ صعوبة التطبيق في المسائل النحوية ليست دليلًا تامًّا على عدم كفاية النموذج النحويّ وإن كانت مؤثّرًا جزئيًّا على ذلك النقص. وهذا يعني أنّ البحوث التطبيقية تنطلق من حيث تنتهي البحوث النظرية، ولا تتدخل غاياتها ضمن صياغة البحوث النظرية أو ترتيب استدلالاتها ونسقتها في الجملة.

الثالث: أن الجمع بين متطلبات البحث اللغوي ومتطلبات التعليم والتدريس سيجرّ ضمناً شروط السهولة والبساطة، وهي من لوازم العملية التدريسية، ويبقى البحث النظري مستقلاً في نسقه وبنائه المنهجي عن شروط التطبيق.

الرابع: أن من شروط الممارسة العلمية هو استقراء النتائج والمعطيات التي يتخذها الباحث موضوعاً لعمله بعد جمع الوقائع المتعلقة بتلك المعطيات. وهذه العملية في المباشرة لا تتحقق إلا إذا اعتمد الباحث مرجعاً نظرياً تدور حوله الممارسة الاستقرائية لجميع مباحث العلوم. ويدل هذا على أن حاجة المنهج إلى الفرضية أمرٌ في غاية الضرورة، ولا يمكن أن تستقيم أي عملية استقرائية للنتائج دون أن تكملها الفرضية المنظمة لحركة الوقائع المحيطة بنتائجها، وهذه الفرضية تقوم على مطالب حدّدت بثلاثة أمورٍ، وهي: اللاتناقض، والشمولية، والبساطة. [انظر: بارتشت، مناهج علم اللغة، ص 182 و183]

الخامس: أن هذين الباحثين قد أغفلا عن ذكر الترتيب المتبع للخطوات العلمية في المزاولة المنهجية، وهي خطوات يمكن أن ترتب وتنظم على الهيئة التي ذكرها المختصون في هذا المجال، وهي كالتالي:

أ- الملاحظة: وهي أولى خطوات المنهج التجريبي، يتم من خلالها ملاحظة الظاهرة ملاحظة علمية هادفة بقصد اختيار الظواهر التي تكشف عن فكرة ما. وهي أيضاً توجيه الذهن والحواس إلى ظاهرة أو مجموعة من الظواهر الحسية؛ رغبة في الكشف عن صفاتها وخصائصها، وتوصلاً إلى كسب معرفة جديدة.

ب- الفرضية: وهي الفكرة التي يضعها الباحث للتأكد من صحتها أو خطئها. على أن هذه الفرضية تشكّل العمود الفقري لبناء النظرية العلمية بعد التأكد من صحتها تجريبياً، مع ترجيح أسباب العلة الكامنة وراء الظاهرة.

ج- التجربة: وهي الوسيلة الأساسية الذي يلجأ إليها العالم لمعرفة القوانين المتحكمة في الظواهر، أو هي المحك الذي تُختبر من خلاله الفرضية، فإذا ثبت صدقها تحوّلت من فرضية تخمينية إلى فرضية علمية.

د- القانون: وهو مجموع من العلاقات الثابتة بين ظاهرتين أو أكثر من الظواهر التي تسن في هذا العالم، وهذه العلاقات يحكمها قانون السببية. أو هو قضية عامة تعبّر عن التابع والاطراد في العالم الطبيعي، أو عن التابع والاطراد بين صفات أو خصائص لمختلف صور المادة [انظر: عناني، المصطلحات الأدبية الحديثة؛ د. عقيل حسين، المفاهيم العلمية: (كل في مادته)].

ويذكر أتباع هذا المنهج أنّ الملاحظة العلميّة تسبقها في الغالب فكرةٌ موجهةٌ ذات طابعٍ علميٍّ، وهي الفرضيّة في شكلها التخميني والاحتمالي، ولا تصح هذه الفكرة فرضيّةً علميّةً إلا إذا سبقتها ملاحظاتٌ وتجارب متعدّدة. في حين يعرض هذان الباحثان عن هذه الحقيقة العلميّة عندما يغيّبان ذكر الفرضيّة من أساسها، ويجعلان الملاحظة أو المشاهدة والاختبار هي السبيل إلى استنباط النتائج دون إشارة تُذكر إلى موقع الفرض منها.

وهذه الإشكاليّة لا يمكن لها أن تأتي إلا استنادًا إلى تقريب الباحثين مناهج الدراسات اللغويّة ومساواتها بمناهج العلوم الطبيعيّة التجريبيّة التي تعتمد في دراستها للظواهر على الاستقراء والتحليل والتركيب والتجريب، والتي تتميز أيضًا بحرصها الشديد على البحث عن العلاقات الثابتة بين الظواهر المختلفة. على أنّ هذا الخلل الذي أشار إليه هذان الباحثان لا ينقص من جانب التنظير حقّه ومكانته، وإن غاب التسلسل المطلوب في البحث اللغويّ عندهما.

ولا يخفى أنّ أغلب الباحثين المعاصرين كانوا متأثرين برأي ابن مضاء القرطبي (المتوفى سنة 592 هـ) في ذلك؛ حيث أخذ هذا الأخير على نفسه أن جعل تقويض المذهب النحويّ القديم كلّ همّه وشأوه، ساعيًا إلى بناء نحوٍ جديدٍ يستند في حيثيّاته على أصول مذهبه الظاهريّ الذي لا يعترف بالعلل في بيان الأحكام؛ الأمر الذي رأى معه ابن مضاء أنّ النحويينبغي ألا يعترف بها أيضًا، فدعا في فصول كتابه "الردّ على النحاة" إلى إلغاء العوامل جميعًا، إلغاء التأويلات والتقديرية المتعلقة بها، إلغاء العلل الثواني والثالث في المسائل النحويّة. [انظر: ابن مضاء، الردّ على النحاة، ص 78؛ السراوي، ابن مضاء القرطبيّ وجهوده النحويّة، ص 111]

وكيف كان، وقبل أن نختم هذا البحث نوّد الإشارة إلى تأثير بعض العوامل على فهم النصّ الديني، وخصوصًا القرآنيّ الذي كان له الأثر الكبير على المنظومة المعرفيّة التي من شأنها بيان الحقائق التي أرادها الله سبحانه وتعالى، وإيضاح الأحكام الشرعيّة التي بلّغها الرسول ﷺ وأهل بيته ﺍﻟﻤﻮﺗﺎﺑﻴﻦ. لقد استنتج ابن مضاء هذا من خلال مناقشته وردّه لآراء من سبقه من النحاة أنّ نظريّة العامل في النحو - مثلًا - تستدعي حدوث تغييرٍ وتبدّلٍ في أصل كلام العرب، وبالتالي حظه عن رتبة الفصاحة والبلاغة التي جُبلت عليهما ألسن الناطقين بلغة الضاد؛ لأنها تدفع علماء النحو إلى أن يقدرُوا قسمًا من المعمولات والمعلولات بين المتكلم والمخاطب، ثم يؤسّسوا عليها تمخّلاتٍ خارجة عن محلّ الكلام بينهما؛ لكونه تامًا دونها، إذ صرح بأنّ قدامى النحاة قد أوغلوا في التقديرات المتكلفة التي تتطلب من المتعلّمين عناءً زائدًا في فهم التراكيب اللغويّة وإيضاح معانيها، فقد قدروا للاسم المجرور متعلّقًا خاصًا به، نحو: (زيدٌ في الدار)؛ إذ إنهم يزعمون أنّ (في الدار) متعلّقٌ بفعلٍ

محدوفٍ تقديره (استقرّ) بحسب رأي المدرسة الكوفية، أو باسمٍ محدوفٍ تقديره (مستقرٌّ) بحسب رأي المدرسة البصرية. [انظر: ابن مضاء، الردّ على النحاة، ص 134]

لقد غفل ابن مضاء هذا عن أنّ تقدير العامل المتعلّق ليس الغرض منه الصناعة اللفظية التي طالما تشبّث بها - بحسب زعمه - بعض المتقدّمين من النحاة، فقد كان النحويّون يراعون في تقدير العامل المتعلّق أن يكون مناسباً للمعنى. ومن أمثلة ذلك:

1- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُوبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ [سورة البقرة: 282]، فإنّ الجارّ والمجرور في قوله: ﴿إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ لا يمكن لهما أن يتعلّقا بالفعل ﴿تَكْتُوبُوهُ﴾؛ وذلك لفساد المعنى؛ لأنّه يقتضي استمرار الكتابة إلى أجل الدين، وإنّما هما في محلّ نصبٍ حالٍ، أي مستقرّاً في الذمّة إلى أجله. [انظر: أبو حيّان، البحر المحيط: ج 2، ص 351]

2- قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾ [سورة مريم: 5]، فإنّ الجارّ والمجرور في قوله: ﴿مِنْ وَرَائِي﴾ لا يمكن لهما أن يتعلّقا بالفعل ﴿خِفْتُ﴾؛ وذلك لفساد المعنى أيضاً؛ لأنّ وجود الخوف من الموالي بعد الموت لا يمكن أن يتصوّر مطلقاً. والصحيح أن يقال: إنّ الجارّ والمجرور قد تعلّقا بـ ﴿الْمَوَالِيَ﴾؛ لما فيه من معنى الولاية، أي أنّي خفت ولايتهم من بعدي وسوء خلافتهم، أو أنّهما قد تعلّقا بمحدوفٍ هو حالّ من الموالي. [انظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ج 2، ص 351].

#### المطلب الثاني: القياس

القياس لغةً: «تقدير الشيء بالشيء» [ابن فارس، مقاييس اللغة، ج 5، ص 40، مادة (قوس)]، فيقال: «قاس الشيء بقيسُه قياسًا وقَيْسًا، والمقياس: المقدار» [الزبيدي، تاج العروس، ج 16، ص 416، مادة (قيس)].

#### القياس في اصطلاح الأصوليين

هو «حمل مجهولٍ على معلومٍ في إثبات حكمٍ لهما، أو نفيه عنهما بأمرٍ جامع» [الغزاليّ، المستصفي، ج 2، ص 229؛ ابن جُزّي، تقريب الوصول إلى علم الأصول، ص 132]، وعرفه الأمدّيّ بأنّه «عبارةٌ عن الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل» [الأمدّيّ، الإحكام في أصول الأحكام، ج 2، ص 170 و171].

#### القياس في اصطلاح النحويّين

قال عنه ابن الأنباريّ: هو «تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل: هو حمل الفرع على الأصل بعلّةٍ،

وإجراء حكم الأصل على الفرع» [ابن الأنباري، مُع الأدلة، ص 93]، أو «هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه، كرفع الفاعل ونصب المفعول في كل مكان، وإن لم يكن ذلك منقولاً عنهم» [ابن الأنباري، الإعراب في جدل الإعراب، ص 45].

على أنّ هذا القياس يُعدُّ واحدًا من أصول النحو العربي، وركنًا مهمًّا من الأركان الرئيسية في نظر النحاة العرب وفي تحقُّق منهجهم النحويّ، فهو شديد الارتباط بالسماع أو الاستقراء الذي يُمثّل المرحلة الحسّية المتمكّن منها، في حين يمثّل القياس المرحلة التجريدية والانتزاعية القائمة على استخراج المعقول من المحسوس. وقد ظهرت هذه الفكرة بصورة مبكّرة في تاريخ التفكير النحويّ، وأقدم من نُسب إليه العمل بها هو عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (المتوفى سنة 117 هـ) الذي قيل عنه إنّه كان شديد التجريد والانتزاع للقياس. [انظر: ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، ص 26]

والجدير بالذكر أنّ مذهب القياس هو مذهب علماء المدرستين: البصريّة والكوفيّة عامتهم، على اختلاف فيه من جهتيّ الكمّ والكيف. وهو عند النحاة الأوائل الوجه الآخر للنحو، حتّى عبّر عن حقيقة هذا الارتباط وشدّته الكسائي (المتوفى سنة 189 هـ) بقوله:

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُنْبَعُ      وَبِهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُنْتَفَعُ

[انظر: القفطي، إنباه الرواة على أنباء النحاة، ج 2، ص 267]

والمتنبّع لأساليب النحاة يجد أنّ القياس من النحو عندهم بمنزلة الروح من الجسد، أي لا يمكن إغفال أحدهما عن الآخر؛ لأنّ النحو كلّ قياسٍ بحسب ما أكّده ابن الأنباري (المتوفى سنة 577 هـ) الذي يقول: «فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو» [ابن الأنباري، مُع الأدلة، ص 95]. وقد أجمعوا على «أنّ من قوّة القياس عندهم اعتقاد النحويّين أنّ ما قيس على كلام العرب فهو عندهم من كلام العرب» [ابن جني، الخصائص، ج 1، ص 115]، ثمّ مثّل له بقوله: «ألا ترى أنّك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كلّ فاعلٍ ولا مفعولٍ، وإنّما سمعت البعض فقسست عليه غيره، وإذا سمعت (قام زيد) أجزت (ظُرِفَ بشرٌ) و(كُرِمَ خالدٌ)» [المصدر السابق، ج 1، ص 358].

ولا يخفى أنّ للقياس علاقةً وثيقةً ببناء القاعدة، يظهر ذلك عند التحليل النحويّ في ضوء القواعد التي استخلصها النحاة وجردوها؛ لأنّ طبيعة العمل بالقياس عندهم كانت تقوم على أسسٍ ثلاثية هي: استنباط القاعدة، وتعليل الظاهرة، ورفض الظاهرة. ولا شك أنّ أهمّ خطوة لعمل النحاة هي استنباط القاعدة النحوية من المادّة المسموعة؛ استنادًا إلى الشروط التي حدّدها من التابع والاطراد والكثرة. ولكن عندما أعوزتهم النصوص، ونضبت لديهم الشواهد، ونقص باب الإضافة

لجأ النحاة إلى القياس على القواعد؛ تعبيراً منهم عن أهمية الارتباط بين القياس والقاعدة.

### أقسام القياس

لقد كان لكف قدامى النحاة بالقياس وشدة تعلُّقهم به أثرٌ في بناء الهيكل النحوي ومنهج الدراسة فيه، إلى درجة أننا نجد أنّ العلوم العقلية التي تمثلها هؤلاء قد ساهمت في توسيع مباحثه وتفريعها، وصارت النصوص المعتمدة الصحيحة يحكمها القياس الذي جرّده بعدما كانت النصوص هي الحاكمة عليه. ثمّ جاء المتأخرون منهم فابتكروا صورةً أكثر تجريدًا وانتزاعًا للقياس، وذلك عندما استلهموا منهج أصول الفقه وطبقوه على النحو، فصار القياس في النحو - كما هو عند الأصوليين - هو حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على ذلك الفرع. وجعلوا لهذا النوع أركاناً أربعةً في صورة مطابقة لما وضعه الفقهاء كمّاً وكيفاً، وهي: الأصل، وهو (المقيس عليه)، والفرع، وهو (المقيس)، والعلة، والحكم. وعلى منوالهم أيضاً وضع النحاة للقياس أقساماً ثلاثة، وهي: قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد، على تفصيل نحاول أن نقف عنده في هذا المطلب.

### أولاً: قياس العلة

إنّ المتتبع للعلة في علم النحو يجدها علةً حسيّةً هي أقرب ما تكون إلى علل المتكلمين، ومردّ ذلك إلى أنّ المتكلمين كانوا يحيلون هذه العلة على الحسّ والإدراك والاطمئنان، ويحتجّون فيها بثقل الحال أو خفته على النفس، وهذا بخلاف الحديث عن العلل ودورها عند المتفكّحين والمتشرّعين؛ فهم يرونها أعلاماً وأماراتٍ لوقوع الأحكام وتطبيقها. وربما كان علم أصول الفقه هو الذي أوحى إلى النحاة بفكرة التعليل؛ فالعلة عند الفقهاء دعامة رئيسة من دعائم القياس، والقياس في الفقه هو إلحاق أمرٍ بآخر في الحكم الشرعي لاتّحاد بينهما في العلة، فيما كانت العلة عند النحويين عبارةً عن إحداث تغييرٍ في المعلول عن الحالة التي كان عليها، وهذا ما صرح به الجرجاني من أنّ العلة هي ما يتوقّف عليه وجود الشيء، ويكون خارجاً عليه، ومؤثراً فيه. [انظر: سميرة حمّادي، العلل النحوية، ص 39]

والجدير بالذكر أنّ العلة النحوية كانت تتمتع بخصائص وسماتٍ لا يمكن أن تتوافر عليها قرينتها الشرعية؛ فقد امتازت بالانطلاق في فضاءٍ أوسع وأرحب عند التعليل، وأنها يمكن أن تعطي الفكر حرّية الإبداع فيها وفي كلّ ظاهرة لغويّة، لكن هذا الجانب من الحرّية لا يمكن أن ينهض في العلة الفقهيّة؛ لأنّ في الشرع أحكاماً كثيرة لا تقبل التعليل، ولا يجد العقل له منفذاً فيها كي يتبين علة حكمها؛ لكونها أحكاماً تعبديةً يرجع وجوبها إلى ورود الأمر بالعمل بها، وللقياس

أنواع منها:

### قياس العلة في الفقه

وهو القياس الذي يكون الجامع فيه بين الأصل والفرع - وصفاً - علة الحكم للحكم وموجباً له. [انظر: ابن جزي، تقريب الوصول إلى علم الأصول، ص 134]

إن الأصل إذا صرح بعلمته سمي بعرف الفقهاء - عند إجراء القياس عليه - بـ "قياس العلة"، ولكن التصريح بهذا لا يخلو إما أن يكون هو العلة الباعثة على الحكم في الأصل أولاً، بمعنى أن يكون دليلاً عليها. فإذا كان الوصف مناسباً بالذات، أي أن الباعث على التشريع هو الحكمة والمصلحة، سمي بقياس العلة. وهذا القياس من أوضح الأقيسة، والخلاف فيه قليل، وقد اتفق القائلون بالقياس على أن قياس العلة حجة لا خلاف فيه.

### قياس العلة في النحو

وهو القياس الذي يُحمل فيه الفرع على الأصل بذات العلة التي علق عليها الحكم في الأصل، وأن الأصل الذي يقاس عليه قد يتعدى فيه الوصف إلى الفرع، وحينها يثبت وجودها في ذلك الفرع، فيجري قياس العلة آنذاك وتطبق مسأله؛ حيث يمكن له أن يأخذ حكم المقيس عليه وهو الأصل. والجدير بالذكر أن هذا الأصل يستوي مع الفرع في القوة والرتبة بعد تساويهما بالعلة نفسها التي أوجبت الحكم في المقيس عليه، والتي صرح بها قدامى النحاة وصارت علة عندهم. ومثاله تركيب قياس - في الأدلة - لرفع ما لم يُسم فاعله (نائب الفاعل) على ما سمي فاعله؛ باعتبار أن هذا الاسم قد أُسند إلى فعلٍ تقدّم عليه، فوجب أن يكون الاسم مرفوعاً قياساً على الفاعل؛ لأنه يساويه بالمرتبة والإسناد. وعليه فإن الأصل هو الفاعل، وإن الفرع هو ما لم يُسم فاعله، والعلة الجامعة بينهما هي الإسناد، وإن الحكم هو الرفع الذي ثبت حكماً للأصل (الفاعل). [انظر: ابن جزي، الخصائص، ج 2، ص 387؛ ابن الأنباري، لمع الأدلة، ص 93 و94]

وهذا النوع من القياس الذي يمكن إجراؤه على الكثير من القواعد النحوية قد استدلّ النحاة الأوائل على صحته باعتبار شيئين، هما:

### أ - دليل التأثير

وهو وجود الحكم لوجود العلة، وزواله لزوالها. مثل بناء الغايات على الضمّ عند اقتطاعها عن

الإضافة، كما هو الحال في مفردتي (قبل) و(بعد) اللتين بُنيتا على الضم؛ لأنهما قُطعتا عن الإضافة، وعند الإضافة تعودان إلى الإعراب. وعليه فالبناء على الضم يبقى قائماً عند القطع عن الإضافة، ويبقى الحكم مؤثراً، ولكن التأثير والبناء يزولان عند زوال الإضافة. والتأثير دليل على المعارض عند الاستدلال بالقياس، فيستدل المعارض عليه بالتأثير على صحة العلة كالمثال المتقدم؛ إذ إن الغايات صارت مبنية حينما قُطعت عن الإضافة، وقد كانت مُعربة قبل قطعها؛ فوجب البناء لوجود العلة، وانعدم لانعدامها، وهو دليل التأثير.

### ب- شهادة الأسس والأصول

إنّ الأسس والأصول تشهد على أنّ الاسم إذا تضمّن معنى الحرف وجب أن يكون مبنياً، كدلالتها على بناء (كيف) و(أين) و(أين) و(متى)؛ لتضمّنها معنى الحرف. وقد خرجت (أي) عن هذا التابع والاطراد؛ إذ جاءت مُعربة مع أنّها وجب أن تكون مبنية، حالها حال أخواتها؛ وذلك تنبيهاً على أنّ الأصل في الأسماء الإعراب، مثلها مثل الفعل المضارع الذي أبقاه النحاة مبنياً عند اتصاله بنوئي التوكيد والنسوة؛ تنبيهاً على أنّ الأصل في الأفعال البناء.

### العلاقة الجامعة بين القياسين

لقد خضعت أقسام القياس اللغوي - ومنها العلة - لنظيره الفقهي بأغلب تفصيلاتها، وكأنّ القسمين واحد من حيث المعنى والمنهج، ولا خصوصية لأحدهما دون الآخر، فقد وصل الأمر إلى أن نجد المعاني الفقهية في اصطلاحاتها الخاصة حاضرة بصورة تبعث على الاستغراب الذي يصل حدّ الإنكار؛ وذلك بسبب هذا الإقحام الذي لا مسوغ له سوى إبراز المقدرة والسبق في هذا المجال. إنّ قياس العلة النحوية أول الأقسام التي وقعت تحت هذا الأثر الكبير من حيث التعريف والحجية، مقارنةً بها مع الجهات المقابلة للقضايا الفقهية، وهذا بيانها:

### أولاً: أثر التعريف

عند المقارنة بين قياس العلة الفقهي والآخر النحوي من حيث التعريف، يظهر أنّ التعريف واحد في كلا النوعين، وحاصله: أن يكون الجامع بين الأصل والفرع العلة نفسها التي علّق عليها الحكم في الأصل، ولا تباين بين النوعين المتقابلين. لكنّ الواقع الملموس وطبيعة العلمين من حيث المبدأ والمسار لا يقرّان بهذا الادّعاء بالتسليم؛ لجملة من الحقائق، منها أنّ المسلم به في الشرع هو



أنّ هذا القياس إنّما أُطلق عليه قياس العلة؛ لأنه يصرّح بعلّة الأصل فيه، وهي علة منصوص عليها بالدليل القطعيّ الذي أجاز للفقهاء من الناحية الشرعيّة أن يؤلّفوا بين جنسين مختلفين بها، كالجمع بين الخمر والنبيد بعلّة الإسكار التي أقرّها الدليل المحرّز الشرعيّ.

وهذه الحقيقة الثابتة في الفقه لا نجد ما يطابقها في النحو، وما يسوّغ للنحاة هذا التقليد، فمن أين لنا في النحو الحصول على الدليل القطعيّ الذي يتفق عليه أهل الصناعة وعلماء العربيّة حتّى يصحّ أن نسميه نصّاً محرّزاً يجتمع عليه هؤلاء؛ فنقيس المتقدّم على المتأخّر، والفاقد للحكم على المنصوص على حكمه؟

ويبدو أنّ ابن الأنباري فطن لهذا الإشكال، فانحرف قليلاً عن منهجه الفقهيّ الذي اتبعه في اللمع، حيث رمى تعليلاته في أحضان الدليل العقليّ، وعلى طريقة التعليل الأصوليّ؛ إذ إنّه استدلّ على صحّة قياس العلة بالتأثير، وهو وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها، كالملازمة بين العلة والمعلول؛ فهو من الذين يعدّون العلة النحويّة كالعلة العقلية، فهي عنده وُضعت موجبة، وإنّ العلة العقلية موجبة فأجريت مجراها. [انظر: ابن الأنباري، لمع الأدلّة، ص 115].

وعليه فإذا كانت العلة النحويّة كالعلة العقلية، فعندها تنتفي الحاجة إلى وجود تنصيص لهذه الأخيرة؛ لأنّ العلة العقلية لا تحتاج إلى نصّ يثبتها، فهي ثابتة بالبدهة. وهو بهذا يسقط ما في يديه من إلحاق العلة النحويّة بالفقهية من حيث التقسيم القياسي، ويوقع نفسه بالاضطراب.

### ثانياً: أثر الحجية

لما كانت العلة المعتمدة في القياس الفقهيّ منصوصاً عليها بالبيان الشرعيّ الذي وصل إليهم، اتفق القائلون بالقياس على حجّيته والأخذ به في التطبيقات الفقهية العامة. والغريب أنّ هذا الاتفاق قد أغرى ابن الأنباري فأقحمه في علم النحو، وادّعى في قياس العلة النحويّ الإجماع عند علماء العربيّة؛ جرياً وراء الإجماع الفقهيّ في هذا القسم، ولكنّه لم يأت بحجّة جامعة مانعة لهذا القسم، أو الإجماع المزعوم فيه.

### ثانياً: قياس الشبه

لقد تحدّث الفقهاء عن هذا القياس وعرفوه بأنّه: «هو الذي يكون الجامع فيه ليس بعلّة للحكم» [ابن جزي، تقريب الوصول إلى علم الأصول، ص 135]، بل هو وصف خارج عن علة الحكم الأصليّ. وليس هذا الوصف زائداً على العلة أو مشتركاً معها في علة الأصل، وإنّما هو وصف

يشترك معها بشبه مستقل عن جنس علة الأصل. مثاله: ما أفتى به بعض الفقهاء من وجوب النية في الوضوء بالقياس على وجوبها في التيمم [انظر: المصدر السابق]، والجامع بينهما أنّ كلّ واحدٍ منهما يطهر من الحدث، مع أنّ الطهارة من الحدث لم تكن هي العلة الرئيسة لوجوب النية في المتعين عليه (التيمم)، ولكتنها وصفٌ خارجيٌّ جمع فيه بين الأصل (التيمم) والفرع (الوضوء).

فيما عرّفه النحويون بأته: «هو أن يحمل الفرع على أصلٍ بضربٍ من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم» [ابن الأنباري، لمع الأدلة، ص 107]. والشبه عندهم حمل الشيء على شيءٍ بوجهٍ من الشبه بينهما، فيأخذ المشبه (الفرع) حكم المشبه به (الأصل) لا للوصف الثابت الذي أعطى الحكم للمشبه به، بل استنادًا إلى الوجه الشبهي الخارج عن العلة في الحكم، فهو شبه دخيل على علة الأصل. مثاله: ما جاء عن علماء النحو من أنّ الأصل في الأفعال البناء، لكنّ الفعل المضارع منها قد أعرب قياسًا على الاسم؛ وذلك للعلل التالية [انظر: ابن الأنباري، أسرار العربية، ص 48 و49؛ الإنصاف في مسائل الخلاف، ج 1، ص 549]:

أ- أنّ الفعل المضارع يمكن له أن يتخصّص بعد شياعه، كما هو الحال في الاسم الذي قد تخصّص بعد ذياعه، فيلحق الفعل بالاسم ويُعرب قياسًا، نحو: الفعل (يقوم) الذي يدلّ على الحال والاستقبال مجرّدًا، لكتته إذا دخلت عليه (السين) اختصّ بالاستقبال دون سواه، وهذا الفعل يُعامل معاملة الاسم الذي كان شائعًا في قولنا: (رجلٌ)، فهو اسم نكرة يصلح لكلّ الرجال، أمّا إذا دخلت عليه الألف واللام كـ (الرجل) فقد اختصّ برجلٍ بعينه بعد أن كانت دلالته تصدق على كلّ رجلٍ، وعليه سيكون الفعل (يقوم) مُعربًا قياسًا على ذلك الاسم؛ لأنّه اختصّ بسين الاستقبال بعد أن كان شائعًا ودلّ على زمنين معًا، فتحولت دلالته إلى زمنٍ واحدٍ خصّ به، وعندئذٍ شابه الاسم في هذه الدلالة.

ب- أنّ الفعل يمكن له أن يجري على هيئة الاسم في حركاته وسكونه، نحو: الفعل (يَضْرِبُ) الذي يُوزن تمامًا على هيئة اسم الفاعل (ضَارِبٌ)، وحينئذٍ فالوصف الجامع بين الفرع والأصل في القياس الأوّل هو التخصّص بعد الشياح، والعلة الجامعة في القياس الثاني هي جريانه في حركاته وسكونه. وهذه العلة في هذين القياسين ليست هي العلة التي أوجبت الإعراب في الأصل، وإتّما العلة الموجبة للإعراب في الاسم هو إزالة اللبس؛ لأنّ الاسم قد يأتي فاعلًا أو مفعولًا أو مضافًا، وإذا لم يُعرب فإنّه يلتبس الفاعل بالمفعول وبالمضاف، فإذا قال المتكلم: (ما أحسن زيدًا) في حالة التعجّب، و(ما أحسن زيدٍ) في الاستفهام، و(ما أحسن زيدٌ) في النفي، فإنّه يُلتبس الأمر على السامع إذا لم يُعرب المتكلم ويفصح عن مراده، ويتردّد بين النفي والتعجّب والاستفهام، فيقع في

حيرة من الأمر؛ ولذا أعرب الاسم لإزالة اللبس. وهذا المعنى غير موجود في الفعل المضارع حتى يُقاس على الاسم لعلّة اللبس؛ لأنّه سوف يكون بذلك قياس علّة لا شبه في نظر النحاة؛ لكون قياس العلة قائماً على وحدة العلة الأصل، والفرع بالتعدّي. [انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 146]

والجدير بالذكر أنّ قياس الشبه له مكانته وأصلته في اللغة العربية، وقد أوحى به العقلية العربية المهمة حتى عدّ وسيلة من أوضح وسائل إثراء الجملة العربية، فقد ألمح سيبويه إلى ابتكار العرب هذا النوع من القياس بقوله: «ومن كلامهم أن يشبهوا الشيء بالشيء وإن لم يكن مثله في جميع الأشياء» [سيبويه، كتاب سيبويه، ج 3، ص 278]. وتحدّث ابن السراج (المتوفى سنة 316 هـ) عنه بشكلي أكثر وضوحاً، حيث يقول: «من شأنهم إذا أعلّوا أحد الفعلين أعلّوا الفعل الآخر، وإن لم تكن فيه تلك العلة» [ابن السراج، الأصول في النحو، ج 1، ص 502]. فيما علّق ابن جنيّ على هذا السلوك اللغويّ بقوله: «هذا مذهب مطرد في كلامهم ولغاتهم، فإش في محاوراتهم ومحاطباتهم، أن يحملوا الشيء على حكم نظيره لقرب ما بينهما، وإن لم يكن في أحدهما ما في الآخر فما أوجب له الحكم» [ابن جنيّ، المنصف، ج 1، ص 191].

ولا يخفى أنّ في هذا اللون من ألوان القياس فوائد علمية كبيرة قد ساهمت في توضيح فلسفة الكلام العربيّ، وفي إعطاء الأجوبة والتعليقات المناسبة للأسئلة التي تُطرح حول هذا الاستعمال أو ذاك، وأصبح من الممكن ترتيب إجابات وافية وشفافية يستغني بها المتكلّم عن قول: "هكذا قالت العرب" عندما لا يجد جواباً معتبراً من الناحية العلمية. وتظهر ثمرة هذا القياس من أنّ عملية التعليل لبعض الاستعمالات المطردة في كلام العرب قد تأتي من رحم قياس الشبه الذي يؤدي بدوره وظيفة التنسيق والترتيب بين السماع والقياس، ومن ثمّ يتكفّل ببيان العلة من الإنتاج اللغويّ الذي اتفق على تطبيقه وأدائه، أو الذي اختُلف فيه كما هو الحال في اختلاف التمييزين والحجازيين في (ما)، فالحجازيون يجعلونها عاملة عمل الفعل الناقص الذي يرفع الاسم وينصب الخبر، فهم قد شبهوها بـ (ليس) وحملوها عليها؛ لأنّها في معناها، ولكنّ التمييزين شبهوها بحرف الاستفهام (هل) فلم يعملوها قياساً عليها؛ لأنّ (ما) عندهم حرف وليس فعلاً، وكلا الحرفين غير مختصّ بنوع معيّن.

### ثالثاً: قياس الطرد

يرى الفقهاء أنّ الأوصاف المقارنة للحكم والموازنة له لا تخلو من إحدى حالات ثلاث، فهي

إما أن تكون مناسبة بالذات، أو مستلزماً للمناسب بالذات، أو لا مناسبة ولا مستلزماً للمناسب. أما الأول فهو الوصف (المناسب)، كتعليل تحريم الخمر بعلّة الإسكار، وأمّا الثاني فهو الوصف (الشبهي)، كتعليل وجوب الشارع للنية في التيمم؛ لكونه طهارةً، فقيس عليه الوضوء لأثّه طهارةً، ومع أنّ الطهارة من حيث هي لا تناسب اشتراط النية، وآلا اشترطت في الطهارة عن النجس التي لا يلتزم بها النية، لكن تناسبه من حيث إنها عبادةً، والعبادة مناسبة لاشتراط النية. وأمّا الثالث فهو الوصف (الطردية)، كاستدلال المذهب المالكي على جواز الوضوء بالماء المستعمل بـ: «إنّه مائعٌ تُبنى القنطرة على جنسه، فيجوز الوضوء به قياساً على الماء في النهر، فإنّ بناء القنطرة على الماء ليس مناسباً لكونه طهوراً أو مستلزماً له» [انظر: الإسنوي، نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول، ج 3، ص 35]. وعلى وفق هذا البيان يكون تعريف الطرد بأثّه الوصف غير المناسب للحكم أو المستلزم له. ومفهوم المناسبة يعني مقصود الشرع من الحكم الذي يقوم على غرض المصلحة، وطريق بيانه بالإخالة<sup>(\*)</sup> في العلة.

فيما يراه النحويون بأثّه «هو الذي يوجد معه الحكم، وتفقد الإخالة في العلة» [ابن الأنباري، لمع الأدلة، ص 110]. وقد مثلوا له بتعليل بناء (ليس) بمجمودها وعدم التصرف، أي أنها لازمت صورةً واحدةً، بخلاف الأفعال المتصرفّة التي لا تقتصر على حالةٍ واحدةٍ، وكذلك مثلوا له بتعليل إعراب ما لا ينصرف بعدم الانصراف. وهذه العلة لم تغلب على الظنّ الذي يميز تعليل بناء (ليس) وإعراب ما لا ينصرف بعدم التصرف أو الانصراف؛ لأنّ مثل هذا التتابع والاطراد سيجعل الأمر يصدق على كلّ فعلٍ غير متصرفٍ، وكلّ اسمٍ غير منصرفٍ، مع أنّ المتفق بين النحاة والمشهور عندهم أنّ الفعل (ليس) إنّما بُني لأنّ الأصل في الأفعال البناء، وأنّ ما لا ينصرف من الأسماء إنّما أعرب لأنّ الأصل في الأسماء الإعراب، فهذه العلة اطرادت، بمعنى أنّ الحكم قد وُجد معها، وهو عدم التصرف أو الانصراف، لكنّها افتقرت إلى وجود الإخالة أو الشبه، فأطلق عليه قياس الطرد. [انظر: المصدر السابق، ص 110 - 112]

وقد احتج القائلون بالطرد النحويّ بقضايا عديدةٍ، منها [انظر: المصدر السابق؛ السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 148 و149]:

أ- أنّ الدليل على صحّة العلة اطرادها وسلامتها من النقص، وهذا الأمر موجودٌ في الطرد.

ب- أنّ عجز المعترض دليلٌ على صحّة العلة.

(#####) الإخالة: مسلّكٌ غير قطعيّ يقوم على أساس الاعتبار الظنيّ، وهي طريقٌ إلى بيان المناسبة، وأنّ النفس يمكن لها أن تتركز إلى القبول والصحة مع اطمئنانها بأنّ هذا الوصف إلى هذا الحكم ليس عليه نصٌّ أو إجماعٌ.

جـ أن هذا الطرد نوعٌ من القياس، فوجب أن يكون حجّةً كالذي لو كان فيه إخاله أو شبهه. وقد بحث ابن الأنباري هذه القضايا وناقشها مناقشةً جدليّةً وكلاميّةً توافق هيئة طرحه العقلي، وانتهى به الحال إلى أن قياس الطرد ليس بحجّة؛ بدعوى أن أيّ قياس فيه إخاله أو شبهه لم يكن حجّةً مطلقاً، وإنّما يكون كذلك إذا ما اجتمعت فيه من الإخاله أو الشبهه الغالب على الظن، وليس هذا موجوداً في قياس الطرد، فينبغي ترك التمسك أو التمثّل به.

وتجدر الإشارة إلى أن أحد الباحثين المُحدّثين قد توهم فهم خطأً معنى قياس الطرد الذي جاء به صاحب اللُّمع، فخلط على أثر هذا الفهم بينه وبين مصطلح الاطراد، وهو الاستعمال الكثير لما ورد من السماع، معتقداً أن ابن الأنباري كان ينقض مبدأ التابع والاطراد في السماع، ومن ثم أخذ عليه بأنّه لا يحتاج إلى هذا الجدل كي يثبت عدم صلاحية الطرد وحجّيته؛ وذلك «لبدهة أن كلّ ما يُطرد في كلام العرب هو حجّة؛ لأنّه سماعٌ، والسماع هو الدليل الوحيد الذي تفتقر إليه بقيّة الأدلّة، ولا تدفع حجّيته بالأدلّة العقلية» [محمد إبراهيم خليفة، أصول النحو في الخصائص، ص 271]. ثم أخذ بعدها في الحديث عن الفعل الناقص (ليس)، وأنه ممكن أن يكون معللاً بعلتين: أحدهما عدم التصرف، وثانيهما كون الأصل في الأفعال البناء؛ لأنّ هناك من الأحكام من تكون له علّتان أيضاً. ناسياً هذا الباحث أنّه قد جانب الصواب في هذا الفهم؛ لأنّ العلة المقصودة في قياس الطرد هي المخيلة المظنونة، لا ما تصوّره خطأً.

## نتائج البحث

- 1- لقد اتضح من خلال هذا البحث أنّ أهم ما طبعت به الدراسة النحوية هو ميولها إلى الجانب النقدي في معالجتها القضايا النحوية، وفي المستويين النظري والمنهجي.
- 2- على الرغم من تعدّد آراء الباحثين باسم دعوات التيسير النحويّ إلا أنّنا وجدنا أنّ أكثر المحاولات قد تناولت الفروع النحوية لا الأصول، بل لم تطرح بديلاً حينما كانت ترد وتنقض، ولم تكن تقدّم الجديد المزعوم عندما كانت تعارض وتخالف.
- 3- لا يمكن أن يُتصوّر أنّ النحو العربيّ قد تأثّر تأثراً كاملاً بالقضايا العقلية بالصورة التي صوّرها بعض الباحثين؛ وذلك لاختلاف الغاية في كلّ منهما. أمّا مسألة التأثير إن وجدت، فهي لا ترتبط بالأصالة والتقليد؛ لأنّ النحو قد اكتمل قبل ثبوت ذلك التأثير، وإنّما هي دليل على مكانة الجانب العقليّ في النحو، وهو جانبٌ كان موجوداً مع الجانب النقليّ في المناخ العامّ الذي ساد البيئة

العربية آنذاك.

- 4- أنّ القياس النحويّ ليس كنظيره الفقهيّ، وأنّ حصول التناسب بينهما يكمن في حدود التعريف، وأنّ تسمية الأركان لا يُخفي الحقيقة المتعلقة بطبيعة القياسين؛ إذ ليس في النحو أصلٌ ثابتٌ بالنصّ يختلف جنسًا عن الفرع الذي تجري على غراره عملية إلحاق الفرع بالأصل.
- 5- أنّ العلة النحوية تفتقر عن العلة الفقهية؛ لكونها تقبل التعليل، وأنّ العقل يجد في رحابها منفذًا للتوجيه لها، ولا يحذر في بيان ظواهرها وتقديراتها، لكنّ النحاة بتوجهاتهم المتنوعة حاولوا إقحامها في نفق العلة الفقهية؛ بوصفها العلة الموجبة للحكم بذاتها؛ ولأنّها - بحسب رأيهم - وُضعت موجبةً على الرغم من أنّ العلة النحوية لا يمكن أن تكون منضبطةً في ذلك، كعلة الإسكار في الخمر، وعلة السفر في القصر، وغيرهما من الأمثلة المتعدّدة.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

إبراهيم مصطفى، إحياء النحو، لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة، 1959 م.

ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء، أسرار العربية، تحقيق: بركات يوسف هبّود، دار الأرقم - بيروت، الطبعة الأولى، 1999 م.

ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيّين، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر - بيروت.

ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء، لمع الأدلّة في أصول النحو، تحقيق: سعيد بن محمّد الأفغاني، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، 1971 م.

ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن أبي الوفاء، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار - الأردنّ، الطبعة الثالثة، 1985 م.

ابن السراج البغدادي، أبو بكر محمّد بن السري، الأصول في النحو، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1996 م.

ابن جُزّي الكلبّي، محمّد بن أحمد، تقريب الوصول إلى علم الأصول، تحقيق: د. عبد الله محمّد الجبوري، مطبعة الخلود - بغداد، 1990 م.

ابن جيّ الموصلي، عثمان، الخصائص، تحقيق: محمّد علي النجار، دار الكتب المصريّة - القاهرة، الطبعة الأولى.

ابن جيّ الموصلي، عثمان، المنصف، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، تحقيق: إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين، دار إحياء التراث القديم، الطبعة الأولى، 1954 م.

ابن فارس الرازي، أحمد، الصاحبي في فقه اللغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق: د. عمر فاروق الطّباع، مكتبة المعارف - بيروت، الطبعة الأولى، 1993 م.

ابن مضاء القرطبيّ، أحمد بن عبد الرحمن، الرّد على النحاة، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة، الطبعة الثالثة.

الأسعد، عبد الكريم، ترجمة الأخفش وأضواء على شخصيّته العلميّة، (بحث) في مجلّة البحوث

الإسلامية - العدد (38) لسنة 1989م.

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1999م.

بارتشت، بريجيتته، مناهج علم اللغة من هرمان باول حتى ناعوم تشومسكي، ترجمة: أ.د. سعيد حسن بحيري، مؤسسه المختار - القاهرة، الطبعة الأولى، 2004م.

تمام حسن، اللغة بين المعيارية والوصفية، عالم الكتب - القاهرة، الطبعة الرابعة، 2000م.

الجواري، أحمد عبد الستار، نحو التيسير - دراسةً ونقدً منهجيً، مطبوعات المجمع العلمي العراقي - بغداد، 1984م.

الجواري، د. أحمد عبد الستار، نحو القرآن، مطبوعات المجمع العلمي العراقي - بغداد، 1974م.

السرطاوي، معاذ، ابن مضاء القرطبي وجهوده النحوية، دار مجدلاوي - عمان، الطبعة الأولى، 1988م.

سميرة حمادي، العلل النحوية في كتاب التراث العربي، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة الحاج لخضر بباتنة، قسم اللغة العربية وآدابها، سنة 2010 - 2011م.

سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، كتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عالم الكتب - بيروت.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الاقتراح في علم أصول النحو، قراءة وتعليق: د. أحمد سليمان ياقوت، جامعة طنطا، دار المعرفة الجامعية، 2006م.

العبيدي، شعبان عوض محمد، النحو العربي ومناهج التأليف والتحليل، جامعة قاربنونس، 1989م. عقيل حسين، المفاهيم العلمية.. دراسةً في فلسفة التحليل، الدار البيضاء - المغرب، المؤسسة العربية للنشر والإبداع، 1999م.

عناي، محمد، المصطلحات الأدبية الحديثة، الشركة العالمية للنشر - بيروت، الطبعة الثالثة، 2003م.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد النحوي، التكملة، تدقيق ودراسة: د. كاظم بحر المرجان، عالم



الكتب - بيروت، الطبعة الثانية، 1999 م.

القفطي، علي بن يوسف، إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مؤسّسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، 1986 م.

محمد إبراهيم خليفة، أصول النحو في الخصائص لابن جنيّ، رسالة ماجستير مقدّمة لجامعة القاهرة، كليّة دار العلوم، سنة 1982 م.

## References

The Holy Quran

Ibrahim Mostafa, Ihya' al-Nahw, Authoring, Translation and Publishing Committee, Cairo, 1959 AD.

Ibnul-Anbari, Abul-Barakat Abdul-Rahman bin Abil-Wafa', Asrar al-Arabiyya, revised by: Barakat Yousuf Habboud, Dar al-Arqam, Beirut, first edition, 1999 AD.

Ibnul-Anbari, Abul-Barakat Abdul-Rahman bin Abil-Wafa' Ibn al-Anbari, al-Insaf fi Masa'il al-Khilaf beinal-Nahwiyeen al-Basriyeen wel-Kufiyeen, revised by: Muhammad Muhyiddin Abdul-Hameed, Dar al-Fikr, Beirut.

Ibnul-Anbari, Abul-Barakat Abdul-Rahman bin Abil-Wafa', Luma' al-Adilla fi Usool an-Nahw, revised by: Saeed bin Muhammad al-Afghani, Dar al-Fikr, Beirut, 2nd edition, 1971 AD.

Ibnul-Anbari, Abul-Barakat Abdul-Rahman bin Abil-Wafa', Nuzhatul-Alibba' fi Tabaqatil-Udaba', revised by: Dr. Ibrahim al-Samarra'i, al-Manar Library, Jordan, 3rd edition, 1985 AD.

Ibnul-Sarraj al-Baghdadi, Abu Bakr Muhammad bin al-Seriy, al-Usool fin-Nahw, revised by: Dr. Abdul-Hussein al-Fatli, ar-Risala Foundation, Beirut, 3rd edition, 1996 AD.

Ibn Juzei al-Kalbi, Muhammad bin Ahmad, Taqrib al-Wusool ila Ilm al-Usool, revised by: Dr. Abdullah Muhammad al-Jubouri, al-Kholud Press, Baghdad, 1990 AD.

Ibn Jinni al-Mousili, Othman, al-Khasa'iss, revised by: Muhammad Ali al-Najjar, Dar al-Kutub al-Misriyya, Cairo, 1st edition.

- Ibn Jinni al-Mousili, Othman, al-Munsif, Sharh Kitab at-Tasrif li-Abi Othman al-Mazini, revised by: Ibrahim Mustafa and Abdullah Amin, Dar Ihya' al-Turath al-Qadeem, 1st edition, 1954 AD.
- Ibn Faris ar-Razi, Ahmad, As-Sahibi fi Fiqh al-Lugha al-Arabiyya wa Masa'iliha wa Sunan al-Arab fi Kalamiha, revised by: Dr. Omar Farouk at-Tabba', Dar al-Ma'arif, Beirut, 1st edition, 1993 AD.
- Ibn Madha' al-Qurtubi, Ahmed bin Abdur-Rahman, Ar-Radd alal-Nuhat, revised by: Dr. Shawqi Dheif, Dar al-Ma'arif, Cairo, 3rd edition.
- Al-As'ad, Abdul-Kareem, Tarjumat al-Akhfash wa Adhwa' ala Shakhsiyyatihi al-Ilmiyya, (an article in) Islamic Studies Journal, Issue no., (38), 1989 AD.
- Al-Isnewi, Abdur-Raheem ibnul-Hasan, Nihayat as-Sool fi Sharh Minhaj al-Wusool, Dar al-Kutub al-Ilumiyya, Beirut, 1st edition, 1999 AD.
- Bartschat, Brigitte, Methods of Linguistics from Hermann Paul until Noam Chomsky, translated by: Dr. Saeed Hasan Buheiry, al-Mukhtar Foundation, Cairo, 1st edition, 2004 AD.
- Tammam Hassaan, al-Lugha beinel-Mi'yariyya wel-Wasfiyya, Aalam al-Kutub, Cairo, 4th edition, 2000 AD.
- Al-Jiwayr, Dr. Ahmad Abdul-Sattar, Nahwal-Tayseer, Study and Systematic Criticism, published by the Iraqi Scientific Academy, Baghdad, 1984 AD.
- Al-Jiwayr, Dr. Ahmed Abdul-Sattar, Nahwal-Qur'an, Iraqi Scientific Academy, Baghdad, 1974 AD.
- Al-Sartawi, Mo'ath, Ibn Madha' al-Qurtubi wa Juhooduhu al-Nahwiyya, Dar Majdalawi, Amman, 1st edition, 1988 AD.
- Sameera Hammadi, al-Ilal al-Nahwiyya fi Kitab al-Turath al-Arabi, Master Thesis submitted to University of Batna in Hadj Lakhdar (Algeria), Department of Arabic Language and Literature, 2010-2011 AD.
- Sibawayh, Amr bin Othman bin Qanbar al-Harithi, Kitab Sibawayh, revised by: Abdul-Salam Muhammad Harun, Aalam al-Kutub, Beirut.
- Al-Sayuti, Jalaluddin Abdur-Rahman bin Abi Bakr, al-Iqtirah fi Ilm Usool al-Nahw, proofread and commented on by: Dr. Ahmad Suleiman Yaqout, Tanta University, Dar al-Ma'rifa al-Jami'yya, 2006 AD.
- Al-Obeidi, Sha'ban Awadh Muhammad, al-Nahw al-Arabi wa Manahij al-

- Ta'leef wet-Tahleel, Qaryounus University, 1989 AD.
- Aqeel Hussein, al-Mafaheem al-Ilmiyya... A Study on the Philosophy of Analysis, Casablanca, Morocco, Arab Foundation for Publishing and Creativity, 1999 AD.
- Anani, Muhammad, al-Mustalahat al-Adabiyya al-Haditha, International Company for Publishing, Beirut, 3rd edition, 2003 AD.
- Al-Farisi, Abu Ali al-Hassan bin Ahmad al-Nahwi, Al-Takamila, edited and revised by: Dr. Kadhim Bahrul-Marjan, Aalam al-Kutub, Beirut, 2nd edition, 1999 AD.
- Al-Qifti, Ali bin Yousuf, Inbah ar-Riwat ala Anbah an-Nuhat, revised by: Muhammad Abul-Fadhl Ibrahim, Cultural Books Foundation, Beirut, 1st edition, 1986 AD.
- Muhammad Ibrahim Khalifa, Usool al-Nahw fil-Khasa'iss li-ibn Jinni, a master thesis submitted to Cairo University, Darul-Uloom College, 1982 AD.